امور احدها ان الحمل على المجاورة حمل على شاذ
فينبغي صون القرآن عنه الثاني انه اذا حمل على
ذلك كان العطف في الحقيقة على الوجوه والايدي
فيلزم الفصل بين المتعاطفين بجملة اجنبية
وهو وامسحوا برؤسكم واذا حمل على العطف
على الرؤس لم يلزم الفصل بالاجنبي والاصل
ان لا يفصل بين المتعاطفين بمفرد فضلا عن
الجملة الثالث ان العطف على هذا التقدير حمل
على المجاور وعلى التقدير الاول حمل على غير
المجاور والحمل على المجاور اولى فان قلت
يدل للتوجيه الاول قراءة النصب قلت
لا نسلم انها عطف على الوجوه والايدي بل على
محل الجار والمجرور كما قال • يسلكن في نجد
وغورا غائرا ثم قلت باب المجزومات
الافعال المضارعة الداخل عليها جازم وهي
ضربان جازم لفعل وهو لم ولما ولام الامر
ولا في النهي وجازم لفعلين وهو ادوات الشرط
ان واذما المجردتان للتعليق وهما حرفان ومن
للعاقل وما ومهما لغيره ومتى وايان واين
للزمان
واين

[illegible]

وأين وحيثما للمكان وأنى كيفما تنفاق اليه
ويسمى اولهما شرطاً ولا يكونان ماضي المعنى
ولا انشاء ولا جامداً ولا مقروناً بتنفيس ولا
قد ولا ناف غير لا ولم وثانيهما جواباً وجزاء
واقول لما انتهيت القول في المجرورات شرعت
في المجزومات وبهذا الباب تنتهي انواع المعربات
وبينت ان المجزومات هي الافعال المضارعة
الداخل عليها اداة من هذه الادوات الخمسة عشر
وان هذه الادوات ضربان ما يجزم فعلاً واحداً
وهو اربعة لم نحو لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً
احد ولما نحو كلا لما يقض ما امره بل لما يذوقوا
عذاب ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولام
الامر نحو لينفق ذو سعة من سعته ولا في النهي
نحو لا تحزن ان الله معنا وقد بينتها وان للدعاء كقوله
تعالى ليقض علينا ربك ربنا لا تؤاخذنا وما يجزم
فعلين وهو الاحد عشر الباقية وقد قسمتها الى
ستة اقسام احدها ما وضع للدلالة على مجرد
تعليق الجواب على الشرط وهو ان واذما قال الله
تعالى وان تعودوا نعد وتقول اذما تقم

١٥